



ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

حقوق الإنسان في

لبنان

أزمات وانتهاكات



إعداد

عبير غيث - ياسر جمال

تحرير

شريف عبد الحميد

مقدمة

يئن لبنان منذ أكثر من سنة تحت وطأة أزمة مالية اقتصادية خانقة هي الأسوأ في تاريخه، تترافق مع شلل سياسي تام يعيق تشكيل حكومة جديدة. بعد أن شهدت البلاد استقالة حكومتين في فترة لا تتجاوز العشرة اشهر، الأمر الذي يحد من قدرة السلطة على تقديم حد أدنى من الخدمات للمواطنين، وقد بلغت نقمة اللبنانيين الذين خرجوا إلى الشوارع في خريف عام 2019 احتجاجاً على أداء الطبقة السياسية المتهمه بالفساد، ذروتها إثر انفجار مرفأ بيروت في 4 أغسطس الماضي، وقد دفع حجم الخسائر في الأرواح والدمار حكومة حسان دياب إلى تقديم استقالته لامتناس غضب الشارع. حيث شكل الانفجار ضربة قاضية للاقتصاد بعد أشهر من فرض قيود مصرفية مشددة وبدء انهيار سعر الصرف وتخلّف لبنان عن سداد دينه الخارجي. كما خلفت مشكلة إنسانية كبيرة متعددة الابعاد، واثت جائحة كورونا لتعمق من حجم الازمات الاخرى وتلقي اعباء كبيرة إضافية على قدرة أجهزة الدولة على مواجهتها. حيث تفاقمت معالم الانهيار مع فرض تدابير إغلاق مشدد على مراحل لمواجهة فيروس كورونا والذي حدّ أيضاً من وتيرة الاحتجاجات ودفع مؤسسات إلى إقفال أبوابها. حيث وجد اللبنانيون أنفسهم أمام ارتفاع جنوني في أسعار السلع والخدمات، بينما تراجع قدراتهم الشرائية ولا تزال تتراجع.

ويفاقم من هذا التآزم، ما استتبعه الانقسام الطائفي والمذهبي، وما يربته من ارتباطات وولاعات خارجية، مبنية على أسس مذهبية أو مصالح سياسية لهذا الفريق أو ذاك، على حساب المصلحة العامة لمجموع الشعب اللبناني. وفي ظل هذا المناخ يظل لبنان يعيش وضعاً داخلياً هشاً، سواء تحت تهديد حالة ازدواجية السلطة بين الرسمي منها ممثلاً بمؤسسات الدولة الدستورية-التي تشهد انقسامات ترتب على إثرها عدم تشكيل حكومة جديدة حتى الآن- وغير الرسمي ممثلاً بقوة حزب الله العسكرية، الأمر الذي يفاقم من عدم قدرة الأجهزة الأمنية والقضائية على ممارسة مهامها، أو بفعل تأثير التطورات الخارجية والحسابات الإقليمية على الوضع الداخلي.

واقترنت هذه الظروف الضاغطة بتحديات قديمة، كالاحتلال الاسرائيلي لأجزاء من جنوب لبنان، واستمراره بانتهاك السيادة اللبنانية، والحروب المستمرة في الجوار والخطر الإرهابي. تضاف إليها أزمتي النزوح السوري واللجوء الفلسطيني، مما يضاعف المسؤولية الملقاة على عاتق الحكومة اللبنانية للحفاظ على المكتسبات وإحراز التقدم المنشود في تعزيز حقوق الانسان خاصة عبر عملية اصلاح جذري تركز على مكافحة الفساد وتبلي طموحات الشعب اللبناني.

وكان الملف اللبناني لحقوق الانسان قد خضع لتقييم والمراجعة في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الذي جري في 18 يناير 2021، حيث أصدرت 47 دولة مجموعة من التوصيات لتحسين إجراءات حماية حقوق الإنسان في لبنان، ومن ثم؛ يجب على الحكومة اللبنانية أن تعير اهتماماً لهذه التوصيات، وأن تبذل جهداً أكبر بكثير لإعمال حقوق

الإنسان واحترامها وحمايتها، وان تضع حداً للإفلات من العقاب الذي يقف وراء التراجع الهائل للحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والمدنية الأساسية.

فمنذ الاستعراض الأخير في مجلس حقوق الإنسان عام 2015 لم يحرز لبنان إلا تقدماً ضئيلاً بشأن التوصيات التي قبلها، فقصر في إجراء تحقيقات وافية في مزاعم التعذيب، وضيق الخناق على حرية التعبير والتجمع السلمي في سياق الاحتجاجات. كما عجزت عن توفير أوضاع عمل ملائمة للعمال المهاجرين، وحماية حقوق اللاجئين - لاسيما من الإعادة القسرية. كذلك تقاعس لبنان عن وضع حد للتمييز ضد المرأة. وكانت أي خطوات إيجابية متخذة - مثل تشكيل اللجنة الوطنية للوقاية من التعذيب أو الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً - رمزية إلى حد كبير حتى الآن؛ إذ إن السلطات تقاعست عن تمكين وتفعيل هاتين الهيئتين.

وبالتالي تدعو مؤسسة **ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان** السلطات اللبنانية لقبول هذه التوصيات والالتزام بإجراء التغييرات الضرورية لطي صفحة عقود من الانتهاكات للحقوق الاجتماعية والمدنية والاقتصادية للناس. ويتعين أن تحل المساءلة محل الإفلات من العقاب، ويجب أن يُسأل لبنان عن الوعود التي قطعها. " كما تدعو المؤسسة الحكومات اللبنانية المقبلة أن تولي أولوية لهذه التوصيات في السنوات الأربع المقبلة إلى أن يحين موعد الاستعراض التالي للبنان.

وانطلاقاً من اهتمامها بملف حقوق الإنسان في لبنان تقدم **مؤسسة ماعت** هذا التقرير لتحليل أبرز الازمات السياسية والاقتصادية على الساحة اللبنانية وكيف اثرت على أوضاع حقوق الإنسان في لبنان.

أزمات أفضت إلى انتهاكات

يواجه لبنان أزمات متصاعدة مع قيادة سياسية عاجزة عن ضمان الحقوق الأساسية لشعبها، بينما توشك البلاد على الانهيار الاقتصادي المتفاقم بسبب جائحة كوفيد - 19، فمنذ عام 2015، يستمر احتجاج الشعب اللبناني على المحسوبية والفساد المنهجي واسع النطاق وسوء إدارة النخبة السياسية اللبنانية؛ مطالباً بإصلاحات هيكلية وديمقراطية، بما في ذلك تغيير قوانين الأحوال الشخصية ذات الطابع التمييزي بحق النساء، وإنهاء التقاسم الطائفي للسلطة واستبداله بنظام أكثر ديمقراطية وتمثيلية.

أن لبنان يعيش أزمات متناثرة آخذة في التفاقم في ظل أزمة سياسية عميقة وانهيار اقتصادي قاس، تتمثل أولى هذه الازمات والتي عصفت بلبنان هي **الازمة السياسية** الناتجة عن تقاعس الحكومة اللبنانية عن معالجة التدهور الاقتصادي الكبير الناتج عن سوء الإدارة والفساد، وهو الأمر الذي انعكس على ارتفاع معدلات الفقر وانهيار العملة الوطنية وارتفاع ومعدلات البطالة ناهيك عن عدم توافر بعض السلع الأساسية بسبب عدم قدرة الحكومة على تأمينها، مما دفع اللبنانيين إلى الخروج في 17 أكتوبر 2019 في احتجاجات شعبية شهدتها العاصمة بيروت للاعتراض على قرارات

الحكومة برفع أسعار بعض السلع واستحداث ضريبة جديدة على استخدام تطبيقات المكالمات الهاتفية على الإنترنت مثل تطبيق "واتساب". وخلال الاحتجاجات سقط العشرات من المدنيين ومئات الجرحى إثر اشتباكات اندلعت بين قوات الجيش والمدنيين، كما تقدم رئيس الوزراء سعد الحريري باستقالته. ومع مطلع سنة 2020 تم تكليف حسان دياب بتشكيل للحكومة اللبنانية الجديدة الذي جاء كصدمة للشارع اللبناني حيث لم تكن تحمل أي مشروع إصلاح، وموالية لأكثر القوى السياسية سلطوية وهيمنة في البلاد وهي حزب الله. ومن ثم تجددت الانتفاضة وواجهتها الحكومة الجديدة بقسوة تامة. خاصة مع وقوع انفجار في مرفأ بيروت، في 4 أغسطس 2020، وقد صاحب هذا الانفجار موجات غضب عارمة، أطاحت برئيس الحكومة حسان دياب، وأربعة من وزرائه، وكلف مصطفى أديب لتشكيل حكومة لكنه اعتذر في 26 سبتمبر، ومع تأزم الوضع السياسي وتعثر تشكيل الحكومة الجديدة وازدياد الضغط الشعبي لم تجد النخب السياسية اللبنانية إلا المسؤول السياسي نفسه الذي أطيح به من نفس المنصب منذ عام باحتجاجات شعبية وهو سعد الحريري مرة أخرى لتسند له تشكيل الحكومة في 22 أكتوبر الماضي، وفي 9 ديسمبر 2020 قدم رئيس الوزراء اللبناني المكلف سعد الحريري، قائمة تضم 18 وزيراً للرئيس ميشال عون¹. غير ان هذه الحكومة لم تتشكل حتى الآن.

كما أن **عدم الثقة في النظام المصرفي اللبناني** وعدم قدرة البنوك على دفع مستحقات المودعين سببا اخر فاقم الأوضاع سوءا وسببت حالة نزوح الآلاف بسبب الحرب السورية إلى زيادة الضغط على الميزانية اللبنانية فعجزت الحكومة عن توفير خدمات أساسية في الصحة والتعليم ولم تستطع سداد الرواتب في كثير من القطاعات وصاحبها أزمات في توفير الأغذية والأدوية وانهار لشبكات الطرق وغيرها من الخدمات فأصبحت الحقوق التي يكفلها العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية كحق السكن والصحة والتعليم تواجه أزمات كبيرة ولا تستطيع الحكومة توفير حلول لها وزاد من سوء الأمور هو وباء كورونا فأصبح عدد كبير من الشعب اللبناني مهدد بالدخول في مجاعة لعدم قدرة الحكومة على توفير الغذاء للشعب بسبب نقص قدرتها على استيراد الأغذية².

ايضا من الازمات التي عصفت بلبنان كانت **جائحة كورونا**، والتي عطلت النشاط الاقتصادي، وعلقت حركة الطيران بين دول العالم، لتزيد الأمر سوء، خاصة أن لبنان دولة تعتمد في دخلها على السياحة، وفضلا عن تدهور سعر صرف الليرة مقابل الدولار حتى كسر حاجز الـ 8000 ليرة للدولار، في الصرافات، والجائحة جاءت لتفاقم الوضع لاسيما مع الصعوبات والتحديات القائمة بالفعل. وأشارت منظمة العمل الدولية إلى عدة آثار سلبية خلفتها تلك الأزمة على العمال الضعفاء والمنشآت الصغيرة في

¹ - لبنان 2020 فساد سياسي يقود لكارثة انسانية، المصري اليوم، 31 ديسمبر 2020، الرابط، <https://www.almasryalyoum.com/news/details/2223737>

² لبنان: مساعدات مباشرة لأشد المتضررين من أزمة فيروس "كورونا"، أبريل 2020، هيومان رايتس ووتش، <https://www.hrw.org/ar/news/2020/04/08/340533>

لبنان. حيث يعيش نصف السكان حالياً تحت خط الفقر، وقد أصبح الأمن الغذائي في خطر وانهار النظام الصحي بشكل تام ويعتمد الاقتصاد اللبناني حالياً على المساعدات الدولية.³

الأزمة الرابعة كانت **الانفجار الذي حدث في مرفأ بيروت** والذي أدى إلى تدمير البنايات القريبة من المرفأ وتسبب في دمار وأضرار في الكثير من أحياء العاصمة الأخرى، التي يقطنها نحو مليوني نسمة. وغصت المستشفيات بسرعة بضحايا الانفجار من جرحى وقتلى. كما أن عدداً كبيراً من السكان يصل إلى 300 ألف نسمة باتوا بلا مأوى مؤقتاً.⁴

وتمثلت الآثار الاقتصادية الرئيسية الثلاث الناتجة عن الانفجار تتمثل بالخسائر في النشاط الاقتصادي الناجمة عن دمار رأس المال المادي، واضطرابات التجارة، والخسائر في الإيرادات المالية للحكومة، إذ حتى قبل الانفجار كان يعاني لبنان من أوضاع اقتصادية وسياسية معقدة، مع توقعات سالبة لنمو الناتج المحلي الإجمالي حتى قبل الانفجار. ووفقاً لتقديرات البنك الدولي فإن القطاعات التي كانت الأكثر تضرراً بالانفجار الذي هز العاصمة اللبنانية في 4 أغسطس هي الإسكان والنقل والأصول الثقافية الملموسة وغير الملموسة، مثل المواقع الدينية والأثرية والمعالم الوطنية والمسارح ودور المحفوظات والمكتبات والمعالم الأثرية. كما تعد احتياجات قطاع النقل هي الأعلى، تليها احتياجات قطاع الثقافة والإسكان.⁵

كما إن انفجار مرفأ بيروت دمر المصدر الرئيسي للغذاء في البلاد ودفع لبنان إلى حافة أزمة جوع. لطالما كان النظام الغذائي في لبنان هشاً لأنه يعتمد على الواردات بنسبة 85 في المائة من غذائه. وقد أصبح الوضع مريعاً الآن لأن مرفأ بيروت كان يعالج ما يقرب من 70 في المائة من إجمالي واردات البلاد قبل الانفجار. دمر الانفجار 15000 طن من نواة القمح والشعير المخزنة في صوامع بالميناء. وأصبح لبنان لا يملك احتياطي حبوب وطني، وبدون دعم، قد ينفد الطحين في البلاد بحلول منتصف سبتمبر 2021. إلى جانب جائحة COVID-19 والأزمة الاقتصادية المستمرة، يكافح الناس، وخاصة الأكثر ضعفاً، للحصول على الغذاء.⁶

وأشار البنك الدولي في تقديرات أولية لتقييم أضرار واحتياجات الانفجار والخسائر بما فيها التغييرات في التدفقات الاقتصادية نتيجة انخفاض إنتاج القطاعات الاقتصادية، تقدر ما بين 2.9 و3.5 مليار دولار. وتقدر احتياجات إعادة الإعمار والتعافي في القطاع العام لهذا العام والعام المقبل بحدود 1.8

³ - لبنان 2020 فساد سياسي يقود لكارثة انسانية، المصري اليوم، 31 ديسمبر 2020، الرابط، <https://www.almasryalyoum.com/news/details/2223737>

⁴ - انفجار بيروت، موقع بي بي سي عربي، 6 أغسطس 2020، الرابط، <https://www.bbc.com/arabic/middleeast-53677795>

⁵ - البنك الدولي: اضرار انفجار مرفأ بيروت تصل إلى 4.6 مليار دولار، بي بي سي عربي، 31 أغسطس 2020، الرابط، <https://arabic.cnn.com/business/article/2020/08/31/world-bank-beirut-port-explosion-damages>

⁶ - International community must support Lebanon and international agencies to avert hunger crisis, says UN human rights expert, OHCHR, GENEVA (28 August 2020), link,

<https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26194&LangID=E>

2.2 مليار دولار، مع ضرورة توفر ما يتراوح بين 605 و760 مليون دولار في المدى القريب، وبين 1.18 و1.46 مليار دولار على المدى القصير لعام 2021⁷.

انتهاكات حقوق الإنسان في لبنان

على الرغم من الخطوات الايجابية التي اتخذتها الحكومة اللبنانية في مجال حقوق الانسان مثل قيام الحكومة بإنشاء آلية وطنية لحقوق الإنسان وفقاً للقرار رقم 62 لسنة 2016 وكذلك تم تشكيلها واختيار أعضائها وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم 3267 لسنة 2018. إلا أنه نظراً لعدم كفاية الموارد التي خصصتها الحكومة لم يتاح لتلك المنظمة القيام بدورها بشكل فعال حيث كانت تقارير المنظمة عاجزة عن توفير مظلة قانونية لإستراتيجية لبنانية لدعم حقوق الإنسان، وكانت عاجزة عن حماية المواطنين اللبنانيين وغيرهم من اللاجئين أو عديمي الجنسية عن توفير حماية لهم، ولم تكن لها زيارات أو تقارير ميدانية ترصد نبض الشارع وما يحتاج إليه المواطن اللبناني من تغيير في قوانين وتشريعات تنتهك حقوقه وما إلى ذلك نظراً للقصور الشديد.

ايضا تشكيل اللجنة الوطنية للوقاية من التعذيب أو الهيئة الوطنية للمفوقدين والمخفيين قسراً وفقاً للقرار رقم 5147 لسنة 2019. في إطار التزامها بتوصيات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لكن هذا لم يدخل حيز التنفيذ حتى الآن في مخالفة لالتزامات لبنان بتوقيعها على البرتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، حيث أنها كانت خطوات رمزية إلى حد كبير إذ إن السلطات تقاعست عن تمكين وتفعيل هاتين الهيئتين. كما لم يحرز لبنان إلا تقدماً ضئيلاً في إجراء تحقيقات وافية في مزاعم التعذيب، كما فرض قيود على حرية التعبير والتجمع السلمي. كما ارتكبت القوات التابعة للحركات والطوائف السياسية والسلطات اللبنانية انتهاكات شنيعة لحقوق الانسان.

وانطلاقاً من ذلك نستعرض في الجزء التالي من التقرير أبرز الحقوق التي تم انتهاكها والوقائع التي تثبت هذه الانتهاكات.

1. الحق في الحياة

قامت الحكومة اللبنانية ممثلة في قوات الأمن اللبنانية بالتقاعس عن أداء دورها في متابعة واعتقال مرتكبي جرائم القتل السياسي ومن الملاحظ انه نهجا مستمرا في قوات الأمن اللبنانية تقاعسها عن رصد أو اعتقال مرتكبي الاغتيالات السياسية فلقد أصبحت لبنان منذ الحرب الأهلية تزخر بعدد كبير من الاغتيالات السياسية وكان آخر حوادث الاغتيال السياسي هو اغتيال الناشط الحقوقي اللبناني لقمان سليم⁸. في 4 فبراير 2021، بعد ساعات من اختفائه، حيث تم العثور عليه مقتولاً في سيارته جراء عيار ناري في رأسه. عُرف لقمان بانتقاده المستمر والشديد لحزب الله، والطبقة

⁷ - البنك الدولي: اضرار انفجار مرفأ بيروت تصل إلى 4.6 مليار دولار، بي بي سي عربي، 31 أغسطس 2020، الرابط، <https://arabic.cnn.com/business/article/2020/08/31/world-bank-beirut-port-explosion-damages>

⁸ لبنان: يجب ألا تمر جريمة قتل الناشط لقمان سليم المرؤعة بلا عقاب، العفو الدولية، فبراير 2021، الرابط،

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/02/lebanon-horrific-murder-of-activist-lokman-slim-must-not-go-unpunished>

السياسية في لبنان، وكذا معارضته لقمع الانتفاضة الشعبية في سوريا. وفي 2005، أسس لقمان منظمة أمم للتوثيق والبحث، وهي منظمة غير حكومية تعمل على البحث والأرشفة التاريخية، ومن بين أنشطتها إعداد قاعدة بيانات لتتبع الأفراد الذين قُتلوا أو اختفوا خلال الحرب الأهلية اللبنانية التي استمرت 15 عامًا.

إن اغتيال لقمان سليم بهذا الشكل الوحشي يجدد المخاوف بشأن تقلص مساحات النقد والحوار لدى المعارضة والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين في لبنان، ويعد استكمالاً لسلسلة اغتيالات مستمرة منذ منتصف العقد الأول من القرن الحالي، استهدفت صحفيين وشخصيات سياسية لبنانية، وهي جرائم لم يحاسب مرتكبوها حتى الآن.

قد يكون لاغتيال لقمان أثر مروّع على البلاد، إذ يشهد لبنان سلسلة مقلقة من الإجراءات التي تهدد حرية التعبير، مثل قوانين التشهير التي يتم توظيفها لإسكات الصحفيين والنشطاء وغيرهم من منتقدي سياسات الحكومة والفساد، وقوانين المراقبة التكنولوجية لاستهداف النشطاء والصحفيين، والمحاكم العسكرية للمدنيين والتي تُستخدم كوسيلة لتكميم الأفواه وعرقلة النشاط السياسي.

وفيما يستمر الإفلات من العقاب في لبنان، تغرق البلاد في أزمات متصاعدة. ففي 4 أغسطس 2020، تعرض مرفأ بيروت لانفجار قاتل ومدمر خلف أكثر من 200 قتيل و6,000 جريح وأكثر من 300 ألف شخص بلا مأوى. وفي الأشهر الست التالية لهذا الانفجار، تم إحراز تقدم ضئيل في تحقيق يفتقر للشفافية، ولا يعزز إمكانية محاسبة المسؤولين الفعليين عن الأحداث التي أدت للانفجار. إذ يدير التحقيق نظام قضائي يفتقر للمصداقية والنزاهة ويعمه الفساد.

فالتقاعس عن حماية النشطاء والسياسيين في لبنان هو تقاعس عن حماية الحق في الحياة والحق في حرية الرأي والتعبير وهو انتهاك للمادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حيث ينص على الحق في الحياة هو حق ملازم لكل إنسان، وتضيف أن "على القانون أن يحمي" هذا الحق وأنه "لا يجوز حرمان أحد من الحق في الحياة تعسفاً.

ومنذ اندلاع التظاهرات في لبنان عام 2019 لجأت السلطات اللبنانية، مراراً وتكراراً، إلى الاستخدام المفرط للقوة ضد المحتجين السلميين إلى حد كبير، عن طريق استخدام الضرب والغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي، وأحياناً الذخيرة الحية. كما تقاعست عن حماية المحتجين من هجمات أنصار الأحزاب السياسية المسلحة. مما أدى إلى وفاة متظاهر، فالجيش اللبناني "استخدم القوة المفرطة غير المبررة، بما فيها القوة القاتلة في 27 أبريل 2020 عندما خرج السكان خارقين حضر التجول لمنع فيروس كورونا من الانتشار بسبب سوء الأحوال الاقتصادية وخصوصاً في مدينة طرابلس التي كشف تقرير للبنك الدولي عن أن سكانها يعانون من 53% نسبة بطالة⁹ فخرج سكانها

⁹ لبنان : مقتل متظاهر في طرابلس ، أبريل 2020 ، هيومان رايتس ووتش ،

<https://www.hrw.org/ar/news/2020/04/29/341448>

في مظاهرات يطالبون بتحسين الأحوال فكان تعامل القوات الأمنية العنيف، ما أدى إلى مقتل متظاهر وسقوط مصابين عدة، حيث توفي فواز فؤاد السمان -26 عاماً- متأثراً بجراحه خلال التظاهرات وترجح تقارير أن الجيش اللبناني قد قتل فؤاد السمان باستخدام الرصاص الحي¹⁰. وهو ما يخالف المادة الثالثة من الميثاق العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على إن "لكل فرد الحق والحرية وفي الأمان على شخصه." وعلى الرغم من تعهد الحكومة اللبنانية بحظر استخدام أفراد الأمن للرصاص الحي لفض الاحتجاجات وإلا في حالات الضرورة القصوى بعد استنفاد الوسائل السلمية.

2. التعذيب وسوء المعاملة والاختفاء القسري

في الاستعراض الذي جرى في 2015 قبلت الحكومة اللبنانية التوصيات الداعية إلى إجراء تحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والمقاضاة على هذه الأعمال. بيد أن الإفلات من العقاب على التعذيب يظل مستشرياً. ولم تصل 32 شكوى على الأقل قُدمت بموجب قانون تجريم التعذيب لسنة 2017 إلى القضاء وأغلقت معظمها بدون إجراء تحقيق فعّال. وشملت العقوبات أمام المساءلة نظام إحالة الشكاوى إلى الهيئات نفسها المتهمه بممارسة التعذيب أو إلى نظام القضاء العسكري. ويظل الضباط المتهمون بممارسة التعذيب في مناصبهم، وفي إحدى الحالات نال ضابط - ورد اسمه في إحدى الشكاوى- ترقية بينما لاتزال القضية عالقة في المحكمة¹¹.

ولم يتضمن الدستور اللبناني على مواد تعرف ما هو التعذيب وتقوم بتجريمه كذلك لا ينص الدستور اللبناني على السماح لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية القيام بزيارات إلى السجون لتفقد أحوال السجون وأوضاع السجناء بها، وقد تعرض 8 أشخاص للتعذيب في أماكن الاحتجاز بعد دخول قانون مناهضة التعذيب حيز التنفيذ كما لم يقم أي قاضي تحقيق أو مدع عام بفتح تحقيق حول مزاعم التعذيب على خلاف ما نص عليه القانون الذي أصدرته الحكومة¹².

3. الحق في التظاهر والتجمع السلمي

استخدم الجيش وقوى الأمن الداخلي وشرطة مجلس النواب القوة المفرطة - بما فيها الذخيرة الحية، والكريات المطاطية، والغاز المسيل للدموع - ضد محتجين سلميين في أغلبيتهم في خضم حركة الاحتجاجات التي اندلعت في شتى أنحاء لبنان في أكتوبر 2019 وتقاوست عن حمايتهم من الأنصار المسلحين للأحزاب السياسية، وذلك برغم البيانات التي أدلت بها الحكومة اللبنانية خلال الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها في 2015، والتي التزمت فيها بحماية حق المحتجين في التجمع السلمي. وفي حادثة واحدة أُصيب ما لا يقل عن 409 أشخاص بجروح في غضون ليلتين من

¹⁰ نار الجوع تشعل طرابلس: فواز السمان شهيداً، المفكرة القانونية اللبنانية، أبريل 2020، الرابط، <https://bit.ly/3rPcMmE>

¹¹ منظمة العفو الدولية، 19 يناير 2021، <https://bit.ly/391GzBq>

¹² لبنان: مهرب السلطات من معاقبة مرتكبي جرائم التعذيب أمر مشين، نوفمبر 2014، العفو الدولية، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2020/11/lebanon-authorities-failure-to->

[implement-anti-torture-law-is-a-disgrace](https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2020/11/lebanon-authorities-failure-to-)

شهر يناير 2020 نتيجة الاستخدام المفرط للقوة من جانب السلطات، وفي حادثة أخرى أُصيب 230 شخصاً بجروح في يوم واحد أثناء احتجاجات بعد أربعة أيام من انفجار بيروت المدّمر. ولم تُجر أي تحقيقات شفافة في استخدام القوة المفرطة، ولم يُقدّم سبيل انتصاف لأي من الضحايا.

وعلى الرغم من ان المعايير الدولية تنص فيما يتعلّق باستعمال مقذوفات الغاز المسيل للدموع، على أنه يجب أن يُستعمل فقط لتفريق التجمعات غير القانونية عند الضرورة وبشكل متناسب، ويجب إطلاقها من زاوية عالية إلا أنّ القوى الأمنية استعملت القوة المفرطة وغير المشروعة ضدّ المتظاهرين خلال مظاهرة ضدّ الحكومة في وسط بيروت في 1 سبتمبر 2020، بحسب أدلة من الفيديوهات والشهود، أطلقت القوى الأمنية كميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع والرّدق (خرطوش الصيد) على المتظاهرين، بمَن فيهم إعلاميون، وضربت المتظاهرين وركلتهم¹³.

كما أطلقت القوى الأمنية كميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، بمَن فيهم المتظاهرين المتجمعين في ساحة الشهداء، باستعمال قاذفات متعددة الفوهات من مركبة مدرّعة، من بين وسائل أخرى. وبحسب لجنة المحامين للدفاع عن المتظاهرين، اعتقلت قوات الامن عشرين محتجا. تُظهر الأرقام التي جُمعت من "الصليب الأحمر اللبناني" و"جهاز الطوارئ والإغاثة في الجمعية الطبية الإسلامية" إصابة 728 شخصا نُقل 153 منهم إلى المستشفيات لتلقي العلاج. كما أعلنت "قوى الأمن الداخلي" أن أحد أفرادها توفي أثناء محاولته إنقاذ أشخاص محاصرين في فندق "لو غراي"، وأن 70 من أفرادها أصيبوا أيضا. كما أعلن الجيش عن إصابة 105 من جنوده، بينهم اثنان في حالة حرجة.¹⁴

4. الحق في المحاكمة العادلة

قامت الحكومة اللبنانية بانتهاك حقوق المواطنين في الحصول على المحاكمة العادلة حيث قاموا بتحويل عدد من المعتقلين في التظاهرات إلى المحاكمات العسكرية، كما شهد عدد من مراكز الاحتجاز التي قامت السلطات بتحويلها إلى سجون نظرا لزيادة عدد حالات الاعتقال مجموعة من التجاوزات والاعتداءات.

كما رصدت عدة تقارير حقوقية وجود تدخل كبير من قبل السلطة التنفيذية في سير العملية القضائية، وذلك من خلال اختيار القضاة وتعيينهم بالاسم، وبطريقة توجي بتوغل السلطة التنفيذية على القضائية مثل ما حدث في قضية انفجار مرفأ بيروت¹⁵. ففي خلاف للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان ميلانو عام 1985 باستقلالية القضاء، تقوم الحكومة اللبنانية بتعيين قضاة بأسمائهم في قضايا معينة وتنحي آخرين وكان أخرهم ما حدث من تنحية القاضي فادي صوان عن تحقيقات انفجار مرفأ بيروت نتيجة ادعائه على مسئولين حكوميين بمسئوليتهم عن انفجار المرفأ

¹³ - القوى الامنية تستعمل الخرذوق غير المشروع مجددا ضد المتظاهرين، هيومن رايتس واتش، 3 سبتمبر 2020، الرابط، <https://www.hrw.org/ar/blog-feed/lebanon-protests?promo=blog>

¹⁴ - استخدام مفرط للعنف من قبل الدولة في بيروت، هيومن رايتس واتش، 10 اغسطس 2020، الرابط، <https://www.hrw.org/ar/blog-feed/lebanon-protests?promo=blog>

¹⁵ استقلالية القضاء في لبنان مجرد شعار؟ يناير 2021، المراجعة القانونية اللبنانية، <http://www.lebanonlawreview.org/judicial-independence-2>

في أغسطس الماضي في خلاف للقرار رقم 16 الصادر من مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة المنظمة والمادة 20 من الدستور اللبناني التي تنص على استقلال السلطة القضائية لإحقاق الحق. كما قامت السلطات الأمنية في لبنان بتحويل المقبوض عليهم في التظاهرات إلى المحاكمة العسكرية في خلاف لحق الإنسان في التقاضي أمام قاضيه الطبيعي وتلقي محاكمة عادلة ولبنان مشهور بمحاكمة المدنيين عسكرياً فوفقاً لتقرير حقوقى صادر عام 2016 كان هناك 355 طفلاً يحاكمون أمام القضاء العسكري¹⁶، في انتهاك لحق الإنسان في الحصول على محاكمة عادلة وان يُحاكم أمام قاضيه الطبيعي.

5. الحق في حرية الرأي والتعبير

على الرغم من أن السلطات اللبنانية الحالية أكدت مرات عدة، وعلى لسان رئيس الجمهورية ميشال عون وغيره من المسؤولين الرسميين والأمنيين، على احترام حق حرية التعبير المكفول في الدستور اللبناني، والاتفاقية الدولية لحقوق المدنية والسياسية، وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي وقّع عليه لبنان وهو شريك فيه، إلا أن ما يحصل على أرض الواقع مختلف كلياً. فرسماً، امتنعت الدولة اللبنانية عن توقيع البيان الختامي للاجتماع الوزاري الصادر عن المؤتمر العالمي الثاني لحرية الإعلام، بحجة "التحفظ على بعض العبارات التي تتعارض مع القوانين اللبنانية". كذلك قامت بتفعيل العمل بإجراء قديم يعود إلى أيام الوصاية السورية، والذي يفرض على الصحفيين والمراسلين الحصول على ترخيص مسبق من قبل مديرية التوجيه في الجيش اللبناني للسماح لهم بالتصوير وإجراء مقابلات صحافية مع المواطنين في وقت تشهد البلاد تحركات شعبية يومية على أراضيها.

لكن التنصل الأكبر من كل المواثيق الدولية تجسد في استخدام القوة المفرطة والعنف غير المبرر بحق المتظاهرين وبحق المصورين والصحفيين والمراسلين، إذ تعددت أساليب عناصر مكافحة الشغب والجيش اللبناني بالاعتداء عليهم بالضرب، وتكسير معداتهم الصحافية وهواتفهم واستهدافهم بالرصاص المطاطي وقنابل الغاز المسيل للدموع، خلال مشاركتهم وتغطيتهم اعتصامات وتحركات الاحتجاجات الشعبية، بهدف منع الجسم الإعلامي من نقل ما يحدث من تجاوزات بحق المتظاهرين. كل تلك التعديت حصلت من دون أي محاسبة حقيقية لمناصري الأحزاب، أو العناصر الأمنية التي اعتدت على الطواقم الصحافية والمتظاهرين، والتي يفترض بها أن تحمي هؤلاء، إلا أن عدداً من تلك الانتهاكات كان يحصل أمام أعين عناصر القوى الأمنية.

وفي اعقاب التظاهرات التي شهدتها لبنان في أكتوبر 2019، عملت السلطات والتشريعات اللبنانية لتقييد حق حرية الرأي والتعبير بشكل كبير، حيث عمدت السلطات اللبنانية إلى تقييد والتضييق بلا هوادة على الصحفيين والنشطاء الذين برزوا خلال الاحتجاجات، مُستخدمةً قوانين التشهير التي لا تستوفي المعايير الدولية، وتُقيّد بلا داع حقوق الناس في ممارسة حرية التعبير.

¹⁶ أوقفوا محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري، يناير 2017، هيومان رايتس ونش، <https://www.hrw.org/ar/news/2017/01/28/299500>

وخلال جلسة الاستعراض الدوري الشامل في 18 يناير 2021 قدمت 11 دولة عضو على الأقل توصيات لنزع صفة الجرمية عن التشهير. حيث أنه خلال الفترة بين أكتوبر 2019 وحتى يونيو 2020، استجوبت الأجهزة الأمنية والعسكرية 75 شخصا من ضمنهم 20 صحفي بشأن تهم تشهير زائفة تتعلق بمشاركة على وسائل التواصل الاجتماعي انتقدوا فيها السلطات، مع أن أي من هذه الأجهزة ليست مخولة بالتحقيق في قضايا حرية التعبير¹⁷.

ولا تزال الحكومة اللبنانية تفرض عقوبات جنائية على الآراء والتعبير الذي لا يحرض على العنف وذلك من خلال ما يعرف بقضايا التشهير وعدم إلغاء عقوبات هذه القضية التي لا تتناسب مع المواثيق الدولية الموقعة عليها لبنان والتطور الجدي في وسائل حرية التعبير والرأي. ففي أعقاب التظاهرات الأخيرة ارتكبت الحكومة اللبنانية عدد من الانتهاكات ضد حماية الحق في حرية الرأي والتعبير حيث تزايد استخدام الحكومة اللبنانية لقوانين مبهمة كقوانين التشهير الذي يتم استخدامه في ملاحقة منتقدي الحكومة بحيث وصل عدد قضايا التحقيق بتهم التشهير إلى 1451 في 2018 وهو آخر عام تتوافر فيه الإحصائيات بشكل كامل ويرجح أن هذا الرقم ازداد خاصة بعد اتهامات النشطاء للمسؤولين الحكوميين بالتقاعس عن أداء دورهم بعد انفجار مرفأ بيروت.

فقد رصد تقرير حقوقي قيام قوات الأمن باحتجاز 9 أشخاص لمدة 18 يوم في تحقيق متعلق بتهمة التشهير مما له تأثير سلبي على حرية الرأي والتعبير في لبنان، كما قامت بعض الجماعات التابعة لحركة حزب الله بالتعدي على الإعلاميين وقامت بعض القنوات بطرد وإنهاء عقود بعض المذيعين والعاملين فيها بعد انتقادهم لحزب الله حيث قامت إدارة قناة MTV بإيقاف برنامج لإحدى المذيعات بعد انتقادها لحزب الله ثم بعد فترة تراجعت القناة واكتفت بحجب بث البرنامج في لبنان. في انتهاك آخر لاتفاقية العمل بعدم جواز الفصل التعسفي للموظفين بحجة إبداء الآراء، كما تم رصد وجود عدد من الاعتقالات تجاه الصحفيين حيث تم استدعاء 20 صحفياً للتحقيق في تهم متعلقة بالتشهير وفي مؤسسات غير مختصة بمناقشة قضايا حرية الرأي والتعبير¹⁸.

6. قوانين حظر الرق والاتجار بالبشر

على الرغم من أن لبنان موقعة على اتفاقية حظر الرق والاتجار بالبشر إلا أن الحكومة اللبنانية لم تقم بتعديل القانون رقم 164 الذي يعامل ضحايا جرائم الاتجار بالبشر وخصوصا النساء كمجرمين ويطالبهم بتقديم أدلة تثبت براءاتهم، كما لم تقم الحكومة اللبنانية بفرض حد أدنى للعاملات

¹⁷ - ينبغي على لبنان وضع حد لظاهرة الافلات من العقاب، منظمة العفو الدولية، 19 يناير 2021، الرابط، <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/01/lebanon-must-end-impunity/>

[for-human-rights-abuses-following-un-review/](https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/01/lebanon-must-end-impunity/)

¹⁸ لبنان موجة من الملاحقات بسبب حرية التعبير، مارس 2020، هيومان رايتس ووتش، <https://www.hrw.org/ar/news/2020/03/12/339386>

المنزليات بما يكفل لهم حياة كريمة وكذلك تسمح بعدم احتفاظ الأجانب من عاملات المنازل الأجانب بوثائق الهوية وجوزات السفر وكذلك استمرار نظام الكفالة للعاملين الأجانب¹⁹.

ونظام الكفالة هو أشبه بنظام رق مجمل حيث يتم إجبار العمال على توقيع عقد باللغة العربية وهم لا يعرفون القراءة بالعربية كما أنه يجبر العمال الاجانب على إطاعة صاحب العمل والعمل وفق ظروف قاسية، وعلى الرغم من التزام لبنان بالتوقيع على اتفاقية منظمة العمل رقم 189 لعام 2011 والمتعلقة بإلغاء نظام الكفالة إلا انه لا توجد خطوات جادة بخصوص إلغاء هذا القانون مما يهدد مصير العاملين الأجانب في لبنان، وخصصوا عمال المنزل وقد أدت الأزمة الاقتصادية وظروف وباء كورونا إلى جعل أصحاب العمل يلقون بالعاملات المنزليات في الشوارع دون أي أموال تكفيهم حتى لشراء تذاكر العودة إلى بلادهم ولقد كانت مطارات لبنان مليئة بمشاهد العاملات من الجنسيات الإفريقية وهي تنام على الأرصفة في المطارات لعدم امتلاكهم لحق التذكرة.

كذلك كشفت تقارير حقوقية عن قيام مجموعة من اللبنانيين باستغلال فتيات سوريات في أعمال منافية للآداب حيث قامت الحكومة اللبنانية بإيقاع شبكة مكونة من 75 فتاة معظمهم سوريات يديرها لبنانيون تعمل في مجال البغاء، وتعد لبنان وجهة مثالية لشبكات استغلال النساء في أغراض جنسية مقابل المال وخاصة من بلدان النزاعات وأوروبا الشرقية نظرا لعدم التزام لبنان بالحدود الدنيا في القضاء على الاتجار بالبشر. ولذلك قامت وزارة الخارجية الأمريكية في 2017 بتصنيف لبنان في المستوي الثاني من مكافحة الاتجار بالبشر لان جهود الحكومة ليست بالشكل الكافي فعلى الرغم من نجاحها في هذا العام في الإبلاغ عن 17 قضية إلا إنها لم تتمكن من إدانة أي فرد أو منظمة²⁰. كذلك القوانين اللبنانية لا تعامل الضحايا كضحايا بل كمجرمين وتجبرهم على تقديم أدلة براءتهم وتقوم بحبسهم بدل من المجرمين الحقيقيين أو ترحيلهم قبل الإدلاء بشهادتهم مما يساعد على هروب المجرمين الحقيقيين من العقاب.

7. الحق في التعليم

على الرغم من أن الحكومة اللبنانية طورت العديد من السياسات الخاصة بالتعليم مثل سياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية لتدريب المدرسين على رصد حالات التلاميذ المعرضين للخطر كما وضعت برنامج التعلم غير النظامي الذي يؤهل التلاميذ غير اللبنانيين للتسجيل في المدارس الرسمية وتوفير العلم لمن هم بين 7 و17 عاما والذين مضى على خروجهم أكثر من عامين. كما أمّنت التعليم المجاني في المدارس والمهنيات الرسمية وتغطية رسوم التسجيل وثمان الكتب فبلغ عدد المستفيدين 160000 فرداً حتى العام 2019. إلا أن السلطات العامة لم تقم باتخاذ الخطوات اللازمة

¹⁹ ألغوا الكفالة: العدالة لعاملات المنازل المهاجرات في لبنان، العفو الدولية، يناير 2020 الرابط، <https://www.amnesty.org/ar/latest/campaigns/2019/04/lebanon-migrant-domestic-workers-their-house-is-our-prison>

²⁰ سوريات معرضات لخطر الاتجار الجنسي في لبنان، يوليو 2016، هيومان رايتس ووتش،

<https://www.hrw.org/ar/news/2016/07/29/292557>

والكافية في ظل جائحة كورونا لتؤمن بفعالية التعلّم عن بعد لجميع الطلاب حيث اكتفت ببعض الدورات التدريبية للمدرسين. كذلك في ظل الأزمة الاقتصادية، شهد لبنان نزوحاً للطلاب من المدارس الخاصة إلى المدارس الرسمية دون أن يترافق ذلك مع زيادة جديّة في الموارد المخصّصة للمدارس الرسمية بحسب الحاجات المستجدة. على صعيد آخر لم يحصل أي تطوّر فيما يتعلّق بتأمين الموارد لتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصّة بل زادت جائحة كورونا من عزلتهم.²¹

ايضا على الرغم من قيام الحكومة بسن تشريع يحرم العقوبة البدنية على الأطفال إلا أنه توجد وقائع لبعض المدارس في لبنان لا تلتزم أصلاً بهذا القانون فخلال عام 2019 كشف تقرير حقوقي أن الأطفال يتعرضون للضرب في المدارس بنسب تتراوح بين 20% و70% كما يتعرضون للشتم ووسائل اهانة أخرى كالضرب بالعصا وبالأسلاك الكهربائية²². كما أن الحكومة لا تضع قواعد تسمح بقبول اللاجئين في المدارس الحكومية حيث يوجد 400 ألف طفل لاجئ، لا يذهب منهم حوالي 300 ألف إلى المدارس في لبنان، ويوجد 100 ألف يذهبون إلى نوع من التعليم وليس في جملته تعليماً رسمياً يمكنهم من الحصول على شهادة بعده²³.

8. انتهاكات ضد حقوق المرأة

لا تزال المرأة في لبنان تعاني من التمييز في ظل 15 قانوناً مذهبياً للأحوال الشخصية يشمل كل منهم عدم المساواة في الحصول على الحقوق الأساسية للمرأة من حق الوصول إلى الطلاق وحضانة الأطفال وحقوق الملكية، وغالباً مما تتعرض للظلم بسبب قوانين الميراث المختلفة للطوائف، ويمثل هذا الأمر إطار مزدوج من العنف والتمييز ضد المرأة ففي بعض الأحيان من الممكن للمرأة القبول بالعنف حتى لا يتم ضياع حقوق أخرى لها أو تفقد حضانتها للأطفال بسبب القوانين الدينية المختلفة فعندما يتعلق الأمر بالأحوال الشخصية يجب أن يكون هناك قانون مدني محدد يطبق على كل المواطنين من دون تمييز²⁴.

بموجب قانون الجنسية في لبنان لا تستطيع المرأة المتزوجة من غير لبناني أن تقوم بمنح الجنسية لأبنائها فيحصر قانون الجنسية قرابة الدم بالأب وكذلك رابطة الأرض، هذا بالإضافة إلى عدم إمكانية منح الزوجة اللبنانية الجنسية لزوجها الأجنبي هذا إلى جانب التمييز بين الجنسية بالأم اللبنانية الأصلية والأجنبية التي اكتسبت الجنسية فهي لا تستطيع اعطاء الجنسية لأولادها بعد وفاة الأب على سبيل المثال، ومن ثم ينشأ عن هذا القانون تمييز واضح في الحق بالحصول على الجنسية

²¹ - لبنان في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، المفكرة القانونية، 17 يناير 2021، الرابط، <https://bit.ly/3qKCjMv>

²² ما بدي ابني ينضرب، مايو 2019، هيومان رايتس وتش، <https://www.hrw.org/ar/report/2019/05/13/329886>

²³ لبنان: 250 ألف طفل سوري بلا تعليم، يوليو 2016، هيومان رايتس وتش، <https://www.hrw.org/ar/news/2016/07/19/291854>

²⁴ في «واحة الحريات» النساء يعانين القمع أيضاً: عن لبنان نتحدث مع الناشطة النسوية اللبنانية مايا عمّار، لها وجوه أخرى، 21 أغسطس 2018 <http://bit.ly/32jO2aj>

للأولاد هذا إلى جانب التأثير في الحصول على العمل والحق في التعليم لهؤلاء النساء وأولادهم في المستقبل²⁵.

وكان البرلمان اللبناني قد رفض في عام 2013 مشروع قانون من شأنه أن يمنح المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في منح الجنسية لأطفالها وأزواجها بناءً على حجة مفادها أن مثل هذا الإصلاح سيؤدي إلى زعزعة التوازن الديموغرافي والاستقرار في البلاد²⁶. ورغم تصديق لبنان على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1996، إلا أنها أبدت تحفظات على المادة 9 والتي تنص على أن "تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقاً متساوية مع الرجال فيما يتعلق بجنسية أطفالهم"²⁷.

وعلى الرغم من أن قانون العمل اللبناني يحتوي على قسم مخصص على وجه التحديد لمنع التمييز القائم على نوع الجنس في مكان العمل، لكن لا يزال لبنان يعاني من اختلال فاضح في المساواة في الأجر بين الجنسين فلبنان يحتل المرتبة 135 عالمياً وفقاً لمؤشرات التفاوت بين الجنسين الصادر من المنتدى الاقتصادي العالمي. على الرغم من ارتفاع التحصيل العلمي للمرأة اللبنانية، كما ان القانون يحظر على النساء "تشغيل الآلات ذات المحركات الكبيرة للغاية" وغيرها من الوظائف النمطية للذكور. في حين عدم تواجد قانون يحمي النساء من التحرش والاستغلال الجنسي في مكان العمل²⁸. وتري مؤسسة ماعت أن المساواة أمام القانون ليست غاية في حد ذاتها إنما تعد وسيلة لتحقيق التكامل الاجتماعي ويؤدي التمييز بين مواطني الدولة على أساس الجنس أو الدين إلى تعطل العلاقات بين المواطنين والدولة وبين المواطنين أنفسهم.

وقد كشفت تقارير حقوقية ارتفاع نسب البطالة بين النساء اللبنانيات خلال عام 2020 إلى 26 % بعد أن كانت 14% عام 2019، وأيضاً ارتفعت وقائع التعنيف الإلكتروني تجاه النساء ووصلت إلى 102% خلال عام 2020 وزادت نسب العنف الأسري تجاه النساء في لبنان عن عام 2019 بحوالي 112%²⁹.

كما تعاني العاملات المنزليات وتحديدًا المهاجرات في لبنان من ظروف غاية في الصعوبة خصوصاً بعد الأزمة الاقتصادية في ظل وباء كورونا حيث فقد حوالي 40 % وظائفهم دون أن يتقاضوا أي أجور ومعظمهم بقي على الأرصفة والمطارات لعدم قدرتهم على العودة إلى بلدانهم.

²⁵ فهمية شرف الدين، التمييز ضد المرأة في قانون الجنسية، ملحق ببناء السلام في لبنان <http://bit.ly/39WPVfw>

²⁶ - Amnesty International, "Lebanon: Submission to the UN Universal Periodic Review", (London: Amnesty International, November 2015) p4.

²⁷ - Idem

²⁸ - Idem.

²⁹ بالأرقام.. واقع المرأة في لبنان "إلى الأسوأ" خلال 2020، أكتوبر 2020، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، الرابط، <https://arabstates.unwomen.org/ar/news/stories/2020/10/press-release-women-unemployment-in-lebanon-increases-due-to-compounded-crises>

9. انتهاكات ضد اللاجئين

ترتكب السلطات اللبنانية عدد كبير من الانتهاكات بحق اللاجئين والتي رصدتها مؤسسة ماعت خلال الفترة الأخيرة ومنها:

▪ التمييز ضد اللاجئين

لم يكفل الدستور والقوانين المحلية في لبنان الحماية لغير اللبنانيين من التعرض للتمييز والتفرقة فالمادة 7 من الدستور تنص على منع التمييز لكن هذا فقط يخص المواطنين اللبنانيين فقط، ولا يشمل فئات اللاجئين وعديمي الجنسية، كما لا يوفر لهم أي قدر من الحماية من انتهاك هذا الحق. ونتيجة لتراخي الحكومة في السعي إلى منع التمييز ضد الأجانب بل هناك ممارسات من الحكومة نفسها تم تصويرها على إنها تشجيع على هذا السلوك التمييزي. فقد احتلت لبنان وفق موقع انسايدر مونكي الأمريكي المركز الثاني عالمياً والأول عربياً في العنصرية وفقاً لتقرير المجموعة عام 2015.

فقد رصدت التقارير الحقوقية وجود تمييز من المعلمين في المدارس اللبنانية تجاه الأطفال السوريين، كما تعرضت فتاتان من الجنسية الكينية لضرب مبرح في منطقة برج حمود بسبب لون بشرتهما³⁰.

وحتى الآن لم تقم الحكومة بإعداد مشروع قانون لإيقاف ظواهر التعدي وتهديد حياة غير اللبنانيين حيث يعيش نحو 1.5 مليون نازح سوري في لبنان ويواجهون خطر داهم بسبب تعرضهم للعنصرية من مواطنين لبنانيين، بسبب وجود حملات تنتشر على منصات التواصل الاجتماعي تدعو إلى طرد السوريين وعدم توظيفهم وطردهم من المدارس لأنهم من وجهة نظر أصحاب هذه الحملات يأخذون أماكن اللبنانيين ولم تقم الحكومة باتخاذ إجراءات قوية ضد هذه الحملات العنصرية.

▪ الاعادة القسرية

في انتهاك لالتزام الحكومة اللبنانية باتفاقية اللاجئين الصادرة عام 1951 والاعراف الدولية التي تمنع تسليم اللاجئين قسراً، قامت الحكومة اللبنانية بترحيل عدداً كبيراً من اللاجئين السوريين قسراً إلى سوريا دون رغبة منهم أو دون استقرارا الأوضاع الأمنية التي فروا منها. حيث أصدرت الحكومة اللبنانية ممثلة في المجلس الأعلى للدفاع بتاريخ 2019/4/15 قراراً يقض بترحيل اللاجئين الذين دخلوا بطريقة غير قانونية بعد تاريخ 24 أبريل 2019، وهذا يهدد مصير الكثير من اللاجئين السوريين خصوصاً أن معظمهم قد دخلوا بطريقة غير قانونية هرباً من جحيم الحرب في سوريا فضلاً عن أنهم لا يمتلكون إثباتات بدخولهم قبل هذا التاريخ، وقد تقدمت منظمات حقوقية لبنانية بطلبات إلى الحكومة اللبنانية تطالبها بوقف عملية الترحيل وتبلغها بعدم قانونيته وقد تمكنت احد المنظمات

³⁰ ضربها لبنانيون، اعتقلت إلى أن رحلتها المديرية العامة للأمن العام، يوليو 2018، حركة مناهضة العنصرية، <https://armlebanon.org/ar/node/2102>

الحقوقية السورية من توثيق ترحيل قسري لـ 16 حالة كان فيهم أشخاص قد قدموا قبل تاريخ الترحيل المذكور وكان هناك 7 حالات أخرى في شهر يناير 2019، إضافة إلى 6 حالات ترحيل غير رسمية (خطفاً) للاجئين سوريين تم تسليمهم بشكل غير قانوني للأجهزة الأمنية السورية خلال شهري مايو ويونيو 2019³¹.

▪ الاستغلال الجنسي

تعرض عدد من اللاجئين السوريين والفلسطينيات لوقائع اغتصاب وتحرش جنسي حيث كشفت 77 لاجئة من الجنسية السورية عن تعرضهم لوقائع ابتزاز جنسي بعدما عرض عليهم رجال المال أو تقديم المساعدة بشأن تسهيل الحصول على أوراق ثبوتية مقابل الجنس بينما كشفت حالات أن هناك صورة أخرى يتم فيها استبدال المال بالسلاح وكشفت عن ظاهرة خطيرة أن هناك أفراداً حكوميين وشرطيين يمارسون هذه الانتهاكات بحقهم. خاصة وأن الحكومة اللبنانية تشدد إجراءات تجديد الإقامة للاجئات من الجنسية السورية الأمر الذي يجعل اللاجئات يصمتون عن تعرضهم للتحرش الجنسي. كما كشفت تقارير حقوقية لبنانية عن قيام بعض المهربين باستغلال الفتيات السوريات نتيجة عوزهم وحاجتهم للمال في أعمال منافية للأداب حيث قامت قوات الأمن في لبنان في عام 2016 بالكشف عن شبكة من 75 معظمهن سوريات تعمل في مجالات البغاء. كما كشف التقرير عن قيام أصحاب أعمال لبنانيين بعدم إبلاغ السلطات عن وجود عمالة من اللاجئات كي يستطيعوا دفع أجور منخفضة وبالتالي هذا أيضاً يحرم اللاجئات من حق الحصول على منح ومعونات من الأمم المتحدة وخصوصاً أن معظمهن يعلين عائلات بمفردهن. كما كشف التقرير عن وجود أكثر من 161 حالة اتجار بالبشر في لبنان معظمها تعرض لها لاجئات سوريات هربن من الحرب في سوريا كما لم تقوم الحكومة بوضع خطة عمل بشأن زواج الفتيات قسراً وخصوصاً في مخيمات اللاجئين حيث تقوم الأهالي بتزويج الفتيات دون السن القانونية بسبب الأزمات المالية التي يعانون منها.

▪ الإقامة والتمييز في الإجراءات

قامت الحكومة اللبنانية بفرض لوائح تنفيذية جديدة تقيد من منح تأشيرات جديدة للاجئين وتعطل منح الموجودين بطاقات هوية وتصريح إقامة. وكذلك تقييد تسجيل المواليد الجدد للاجئين دون قرار قضائي مما يعطل حصولهم على حقوقهم. حيث رصد تقرير حقوقي قيام الحكومة اللبنانية بحجز وثائق رسمية للاجئين سوريين وبلغ عددها خلال الفترة من مارس 2019 إلى ديسمبر 2019 حوالي 15 حالة كان من بينهم 4 حالات يحملون إقامات سارية المفعول. كذلك كانت هناك حالات إهمال طبي حيث قامت المستشفيات اللبنانية بطرد 7 حالات من اللاجئين السوريين لعدم توفر الأموال لدفع تكاليف علاجهم على الرغم من نصوص المواثيق الدولية التي تجبر المستشفيات على

³¹ تقرير حول الترحيل القسري للاجئين السوريين من لبنان، أ.مركز وصول لحقوق الإنسان، غسطس 2020 الرابط، <https://www.achrights.org/2019/08/07/9822/>

ضرورة علاج المرضى في حالات طارئة بغض النظر عن جنسيتهم أو عرقيتهم أو أصولهم أو طبقتهم الاجتماعية. واللافت للنظر انه كان من بين 7 حالات كانت كل الحالات في مستشفيات حكومية تابعة لوزارة الصحة اللبنانية، أيضا لم توفر الحكومة اللبنانية سبل الحياة الكريمة للاجئين أو توفر لهم ظروف إقامة عادلة مما قد اضطر بأحد اللاجئين السوريين إلى إضرار النار في نفسه في أبريل من عام 2020³².

وقد زادت وباء كورونا من الإجراءات التمييزية التي تفرضها البلديات اللبنانية على اللاجئين السوريين فقد فرضت 21 بلدية لبنانية إجراءات تمييزية على السوريين لا تفرضها على اللبنانيين في مخالفة للالتزامات لبنان بالقانون الدولي والمواثيق الدولية الموقعة عليها.

الخاتمة والتوصيات

منذ عام 2015، يستمر احتجاج الشعب اللبناني على المحسوبية والفساد المنهجي واسع النطاق وسوء إدارة النخبة السياسية اللبنانية؛ مطالبًا بإصلاحات هيكلية وديمقراطية، بما في ذلك تغيير قوانين الأحوال الشخصية ذات الطابع التمييزي بحق النساء، وإنهاء التقاسم الطائفي للسلطة واستبداله بنظام أكثر ديمقراطية وتمثيلية. وعليه تدعو مؤسسة **ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان** المجتمع الدولي إلى توفير الدعم الكامل للمجتمع المدني والشعب اللبناني والاستجابة لدعوته للإصلاح الديمقراطي الهيكلي، وتوصي بالآتي:

- يجب على الحكومة اللبنانية أن تبذل جهدا أكبر بكثير لإعمال حقوق الإنسان واحترامها وحمايتها، فتضع حداً للإفلات من العقاب الذي يقف وراء التراجع الهائل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية الأساسية.
- ضرورة الكف عن استخدام قوانين التشهير لمضايقة النشطاء والصحفيين، مع ضرورة جعل التشريعات الوطنية التي تقيد الحق في حرية التعبير تتماشى مع المعايير الدولية.
- الإفراج عن الصحفيين المحتجزين وفقا لقضايا الرأي، توفير مظلة واسعة من الحريات للصحفيين والمواطنين تمكنهم من التعبير عن آرائهم دون خوف من التعرض للفصل التعسفي أو الإيقاف.
- على البرلمان اللبناني تعديل قانون العمل على وجه السرعة ليشمل عاملات المنازل المهاجرات. وينبغي على السلطات اللبنانية أن تتخذ على وجه السرعة خطوات أخرى لتفكيك نظام الكفالة، بما في ذلك عن طريق ضمان عدم اعتماد العاملات المهاجرات على أرباب عملهن لوضعهن القانوني في البلاد.

³² لاجئون سوريون بلبنان: بين كورونا والعوز، أبريل 2020، شبكة حقوق السكن والأرض، الرابط، <http://www.hic-mena.org/arabic/news.php?id=p3BsZg==#.YEsYcGnRYwA>

- ✍ تعديل القوانين المتعلقة بالتنظيم النقابي وذلك من اجل السماح لموظفي القطاع الحكومي والعاملات المنزليات بتنظيم أوضاعهم والمطالبة بحقوقهم والدفاع عنهم.
- ✍ وضع حد لاستخدام القوة المفرطة ضد المحتجين السلميين واحترام حقوقهم في الاحتجاج وحمايتهم. واجراء تحقيق مستقل في هذه الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عن ارتكابها.
- ✍ أن تقوم الحكومة اللبنانية بتفعيل الإجراءات المنصوص عليها في قوانين مكافحة التعذيب وان توفر موارد مادية تمكن هيئة مكافحة التعذيب الوطنية من الاضطلاع بدورها باستقلالية تامة وان تستطيع رفع القضايا وان تقوم جهات التحقيق باتخاذ إجراءات جادة في متابعة سير هذه القضايا والمتهمين بالتعذيب.
- ✍ اتخاذ تدابير تقضي بإلغاء محاكمة المدنيين عسكريا مع ضرورة الالتزام بتعهداتها فيما يتعلق باستقلال القضاء وعدم التدخل في شؤونه.